

أَجِدُ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُوجُودٌ ضَرُورَةً فَالْمَطْلُوقُ أَوَّلِي وَالْأَسْتِدْلَالُ
 عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ ضَرُورٌ وَرِثِي لَيْتِنَا فِي كَوْنِهِ ضَرُورٌ وَيَا خِلَافَ
 الْأَسْتِدْلَالِ عَلَى حُصُولِهِ ضَرُورَةً وَرَدُّ بَأَنَّهُ جَوْرٌ أَنْ يَحْتَمَلَ
 ضَرُورَةً وَلَا يَتَقَوَّدهُ أَوْ تَقَدَّمَ لَتَوَنُّهُ وَالْمَعْلُومُ ضَرُورَةً
 ثَبُوتِهَا وَنَقِيضِهَا وَثَبُوتِهَا غَيْرُ تَصَوُّرِهَا الشَّيْءُ فِي التَّفَرُّقِ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ ضَرُورَةً وَفَدَّ تَقَدَّمَ مِثْلُهُ فَالْقَاضِي
 وَالْمَعْتَرِ لَهَ الْحَبْرُ الَّذِي بَدَّ ظُهُ الْبَدْرُ وَالْكَذِبُ وَأَعْتَرِ
 بِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ اجْتِمَاعَهُمَا وَهُوَ جَمَالٌ لَا يَسْتَمِ فِي خَبْرِ اللَّهِ
 تَعَالَى أَجَابَ الْقَاضِي بِصِحَّةِ دُخُولِهِ لَعْنَةً فَوَزِدَ أَنَّ
 الْوَدْقَ وَالْمَوَافِقَ لِلْحَبْرِ وَالْكَذِبِ نَبِيضُهُ فَنَعْنِ بَعْدَهُ بِدَوْرِهِ
 وَلَا جَوَابَ عَنْهُ وَقِيلَ النَّضْدُ يَنْوَأُ وَالْكَذِبُ يَنْوَأُ

الكلام

الدَّوْرُ وَأَنَّ الْحَدَّ بَأَيِّ أَوْ وَالْجَوْبُ بِأَنَّ الْمَرَادَ وَيُؤَلِّجُهَا
 وَأَقْرَبُهَا قَوْلُ أَيْ الْحَسْبِ كَلَامٌ يَنْبَغُ بِنَفْسِهِ فَنَسَبَهُ فَالْكَ
 بِنَفْسِهِ لِيُخْرِجَ جَوَابًا لِمَ لِأَنَّ الْعِلْمَةَ عَنْهُ كَلَامٌ وَهِيَ
 تَنْبِيهُ فَنَسَبَهُ أَمَّا لِأَنَّ الْإِقْيَامَ مَسْتَوْبٌ وَأَمَّا لِأَنَّ الطَّلَبَ
 مَسْتَوْبٌ وَالْأَوَّلِي كَلَامٌ الْحِكْمُ فِيهِ بِنَسَبِهِ خَارِجِيَّةٌ
 وَتَعْنِي الْخَارِجَ عَنْ كَلَامِ النَّفْسِ فَخَوَّطَتْ الْإِقْيَامَ حِكْمٌ
 بِنَسَبِهِ لَهَا خَارِجِيَّةٌ بِخِلَافِ قَمٍ وَيُسَمَّى غَيْرَ الْحَبْرِ الْإِنشَاءَ
 وَتَبَيَّنَ هَا وَمِنْهُ الْأَمْرُ وَالنَهْيُ وَالْإِسْتِغْنَاءُ وَالنَهْيُ
 وَالنَّزْحُ وَالنَّشْمُ وَالنِّدَاءُ وَالصَّحْبُ بِأَنَّ بَعَثَ وَأَشْرَفَتْ
 وَطَلَعَتْ الَّتِي يُقْتَضَى بِهَا الْوُقُوعُ الْإِنشَاءَ لِأَنَّهَا الْإِحْرَاجُ
 لَهَا وَلَا يَمُنَّ لَا تَقْبَلُ صِدْقًا وَلَا كَذِبًا وَلَوْ كَانَ خَبْرًا كَانَ

مع الوقوع في الكلام
 من جهة ما يكلم فيه
 من جهة ما يكلم به